

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[672] ورواه الشيخ باسناده عن أحمد بن محمد مثله. [1056] 2 - وعن عدة من اصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن عبد الله بن بكير، عن زرارة، عن أبي جعفر ع في حديث: ان رسول الله (ص) قال: لا ضرر ولا ضرار. (1) ورواه الصدوق باسناده عن ابن بكير مثله. [1057] 3 - وعن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن

2 - الكافي، 5 / 292، كتاب المعيشة، باب الضرار، الحديث 2. التهذيب، 7 / 146، الباب 10، الحديث 36 [651]. الفقيه، 3 / 233، الحديث 3859. الوافي، 18 / 1567، الحديث 2 [18835]. الوسائل، 25 / 428، كتاب احياء الموات، الباب 12، الحديث 3 [32281]. البحار عن الكافي، 2 / 276، كتاب العلم، الباب 33، باب ما يمكن ان يستنبط...، الحديث 27. البحار 22 / 134، تاريخ نبينا (ص)، الباب 37، باب ما جرى بينه وبين اهل الكتاب...، الحديث 117. الرواية: عن أبي جعفر ع قال: ان سمرة بن جندب كان له عذق [1] في حائط لرجل من الانصار وكان منزل الانصاري بباب البستان وكان يمر به إلى نخلته ولا يستأذن فكلمه الانصاري ان يستأذن إذا جاء فأبى سمرة فلما تأبى جاء الانصاري إلى رسول الله (ص) فشكا إليه وخبره الخبر فارسل إليه رسول الله (ص) وخبره بقول الانصاري وما شكاه وقال: ان اردت الدخول فاستأذن فأبى فلما أبى ساومه حتى بلغ به من الثمن ما شاء الله فأبى ان يبيع فقال لك بها عذق [مذلخ - تهذيب] يمد لك في الجنة فأبى ان يقبل فقال رسول الله (ص) للانصاري اذهب فاقطعها وارم بها إليه فانه لا ضرر ولا ضرار. وسيأتى تعيين محل بعضه من موضع آخر من الوسائل في الحديث الآتى. [1] العذق: النخل بحملها. (1) لا ضرر بالنسبة إلى النفس ولا ضرر بالنسبة إلى الغير، سمع منه (م). 3 - الكافي، 5 / 280، باب الشفعة، الحديث 4. الكافي، 5 / 293، باب الضرار، الحديث 6.
